

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٦ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاق القرض الموقع بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر وبنك سوسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية بمبلغ ٣٦٨٠٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي لتمويل الجزء الآجل من عقد كهربة اشارات الجيزة / بنى سويف الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٨/٢/١٩٨٤ وتعديله الموقع بتاريخ ١٥/١/١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق القرض الموقع بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر وبنك سوسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية لتمويل الجزء الآجل من عقد كهربة اشارات الجيزة / بنى سويف بتاريخ ١٨/٢/١٩٨٤ وتعديله الموقع بتاريخ ١٥/١/١٩٨٦ ، وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٤٠٦ (١٢ مايو سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١١ من شوال

سنة ١٤٠٦ هـ الموافق ١٧ من يونيو سنة ١٩٨٦ م .

اتفاق قرض

بين كل من :

- الهيئة القومية لسكك حديد مصر

ومقرها الرئيسى بالقاهرة - بمجمع الهيئة

(بالدور الخامس) فوق ثقب شجرا

ويمثلها « حامد على رمضان »

(ويشار اليها فى هذا الاتفاق) (بالمقترض)

طرف أول

دسوسيتية جنرال

ومقرها الرئيسى ٢٩ بوليفارد هوسمان باريس ٩

ويمثلها "Geund M A S"

- وبنك فرنسا للتجارة الخارجية

ومقره الرئيسى ٢١ بوليفارد هوسمان بباريس ٩

ويمثله "Robent"

(ويشار اليهما فى هذا الاتفاق) (بالمقترض)

طرف ثان

ملخص

البندود :

- مادة ١ - اقامة القرض .
- مادة ٢ - الاشتراطات المطلوب استيفائها بمعرفة المقترض قبل أن يتم السحب من القرض .
- مادة ٣ - السحب من القرض - اجراءات الدفع الغير قابلة للإلغاء من جانب المقترض .
- مادة ٤ - سداد القرض - الفوائد - السندات الاذنية .
- مادة ٥ - المطالبات والدفع التي لا يمكن اقامتها ضد المقرضين .
- مادة ٦ - علاوة ضمان القرض .
- مادة ٧ - عمولة الارتباط وعمولة الادارة .
- مادة ٨ - الضرائب - الرسوم - التكاليف والمصاريف المتعلقة بها .
- مادة ٩ - النشر - والتعهدات .
- مادة ١٠ - البيانات التي يقدمها المقترض الى المقرضين .
- مادة ١١ - السداد المقدم .
- مادة ١٢ - الفوائد على التأخير في السداد .
- مادة ١٣ - المعارضات في حالات التخلف عن السداد .
- مادة ١٤ - مبالغ الدفع - المقر المختار .
- مادة ١٥ - الضمان .

- مادة ١٦ - التنازل .
- مادة ١٧ - طلبات الدفع التي تسلم للمقرضين .
- مادة ١٨ - القانون المطبق .
- مادة ١٩ - التحكيم .
- مادة ٢٠ - اللغة .
- مادة ٢١ - الملاحق .
- مادة ٢٢ - اختيار محل الإقامة .
- مادة ٢٣ - ريان العقد .
- ملحق ١ - المستندات التي يقدمها المورد للمقرضين وشروط الدفع .
- ملحق ٢ نموذج السند الاذني .
- ملحق ٣ - نموذج الخطاب المتضمن الفوائد المستحقة الذي يرسله المقرض الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية .
- ملحق ٤ - نموذج خطاب الضمان الذي يرسله الضامن الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .
- ملحق ٥ - جدول سداد القرض ودفع الفوائد .
- ملحق ٦ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المقرض الى المورد .
- ملحق ٧ - نموذج الخطاب الذي يرسل من المورد الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .

ملحق ٨ - نموذج الخطاب الذي يرسله شركاء المورد في الدين الى بنك فرنسا
للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين)
حيث ان :

١ - العقد المؤرخ في ٣٠ يوليو ١٩٨٣ والذي تم تعديله في ٨ فبراير ١٩٨٤
بالتعديل رقم ١ والمشار اليهما فيما بعد بالعقد المبرم بين المقترض وشركة
JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

التي تمثل مجموعة من أربع شركات مشتركة هي :

- **JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY**
Whose registered office is at 40, rue de l'Orillon 75011 PARIS,
- **ALSTHOM ATLANTIQUE**
Whose registered office is at 38, Avenue Kleber 75016 PARIS
- **LA COMPAGNIE DE SIGNAUZ ET D'ENTREPRISES
ELECTRIQUES CSEE** Whose registered office is at Place
Etienne Pernet 75015 PARIS,
- **JEUMONT SCHNEIDER**
Whose registered office is at 31, 32 quai de Dion Bouton 92811
PUTEAUX,

والمشار اليهم معا بالمورد وذلك لتصميم وتوريد المعدات وتركيب ووضع
المشروع في الخدمة للجزء من الجيزة / بنى سويف ضمن خط الجيزة أسبوط *

٢ - اجمالي العقد كالاتي :

(أ) المكون الفرنسي ٤٦٢٤٣٥٢٠٠ ف ف

(ب) المكون المحلي ١٣٩٧٧٨٠٠ جم *

والمكون المحلي وكذلك بند « الضمان الهندسي » بمبلغ ٢٤٢٩٦٢٥ ف٠ ف

لايتم تمويلها من هذا القرض *

٣ - شروط الدفع للعقد من المكون الفرنسي ٤٦٠٠٠٥٥٧٥ ف٠ ف

تم كالاتي :

١٠٪ تتم خلال شهر واحد من توقيع العقد مقابل خطاب ضمان للمقترض
بالدفع المباشر .

١٠٪ تتم خلال ٨ شهور من تاريخ سريان العقد مقابل خطاب ضمان
للمقترض بالدفع المباشر .

هذه ٢٠٪ يشار إليها في هذا الاتفاق (بالدفعات المقدمة) .

٨٠٪ الباقية وقدرها ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ ف.ف كحد أقصى تدفع عند اتمام
إجراءات التعاقد في إطار عقد اتفاق القرض .

والمقرضون يقرون بعلمهم بالتعاقد المشار إليه وأنهم قد أحيطوا علماً
بمحتوياته فيما يتعلق فقط بآتمام إجراءات الدفع الموضحة فيما بعد .

مادة ١ - إتاحة القرض :

يتعهد المقرضون بإتاحة قرض للمقترض بحد أقصى مبلغ ٣٦٨٠٠٤٤٦٠
فرنك فرنسي (ثلاثمائة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف وأربعمائة وستون
فرنك فرنسي) ليتمكن المقترض من أن يدفع للمورد قيمة العقد مخصصاً منه
الدفعات المقدمة أي ٨٠٪ من قيمة العقد .

وتستخدم قيمة هذا القرض فقط لدفع قيمة السلع والخدمات التي من
أصل فرنسي . وعلى كل فانه يمكن أن يمتد القرض ليغطي قيمة سلع وخدمات
تضمن التوريدات التي يقوم بها المورد وتكون أصلها من دول أخرى غير مصر
وفرنسا والتي يتعاقد عليها المورد من الباطن وذلك تحت مسؤوليته في الحدود
والشروط التي تضعها السلطات الفرنسية . وفي هذا الشأن فانه يجب ملاحظة
أن تكاليف النقل سواء كانت للنقل البحري أو الجوي المتضمنة في قيمة العقد
يجب أن تتم تحت العلم الفرنسي وبيوليصة شحن فرنسية بالنسبة للنقل البحري
وتحت العلم الفرنسي بالنسبة للنقل الجوي باستثناء ما قد يتم في كلتا الحالتين
بموافقة مسبقة من السلطات الفرنسية المختصة .

وجدير بالذكر أيضاً أن التأمين من أي نوع اذا تضمنته قيمة العقد فلا بد أن
يتم عن طريق الشركات الفرنسية .

مادة ٢ - الشروط المطلوب استيفاؤها بمعرفة المقترض قبل أن يتم السحب من القرض :

المقترض له أن يسحب من القرض طبقاً للشروط المبينة في المادة ٣ الموضحة فيما بعد (السحب من هذا القرض) وذلك حينما يتم استيفاء الشروط الآتية برضاء المقرضين :

(أ) استلام المقرضين للرأى القانونى للمستشار القانونى للمقترض يوضح فيه مايلى : -

- أن المقترض مؤسسة قائمة قانوناً .

- أن اتفاق القرض يدخل فى الغرض الذى أنشأت من أجله الهيئة والمحدد فى لوائحها أوفى القانون .

- أن ممثلى المقترض لهم صلاحية توقيع هذا الاتفاق وأن يدخلوا فى التعهدات المتعلقة بتوقيعهم وخاصة توقيع السندات الاذنية أو توقيع الخطاب المتضمن للفوائد المستحقة المطلوبة وفقاً للمادة ٤ الموضحة فيما بعد .

- التعهدات التى يقدمها المقترض فى اتفاق القرض لايتعارض مع السياسة العامة فى دولة المقترض وخاصة تلك الموضحة فى المادة ٨ الموضحة فيما بعد والتى تؤمن المقرضين من كل النفقات المالية التى تفرض خارج فرنسا والتى قد تمنع المقرضين من استلام كامل المبلغ المستحق لهم .

- التعهدات التى يقدمها البنك الأهلى المصرى المشار اليه فيما بعد «بالضامن» فى بنود الضمان المقدمة والمذكورة فى المادة ١١٥ لاتتعارض مع السياسة العامة فى بلد المقترض .

— شروط هذا الاتفاق قد تم الموافقة عليها من السلطات الحكومية المختصة في بلد المقرض .

— ان اتفاق القرض قد تم تسجيله لدى البنك المركزي المصري .

— أنه قد تم الحصول على موافقات السلطات المصرية فيما يتعلق بالحصول وتحويل الفوائد الفرنسية المطلوبة للوفاء بالتزامات كل من المقرض والضامن . اذا ما كانت هذه الموافقات لازمة واذا ما كانت مثل هذه الموافقات غير ضرورية فان المستشار القانوني سيقر ذلك .

(ب) أن يقدم الدليل الواضح بأن التعهدات بين المقرض والمورد بالشروط المنصوص عليها في عقد التوريد قد دخلت حيز التنفيذ وأنه قد تم الحصول على موافقات السلطات المختصة في بلد المقرض على عقد التوريد .

(ج) أن يحول الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية الضمان المطلوب طبقا للمادة ١٥

(د) أن يحول الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية السندات الاذنية المشار اليها بالبند ٤ الموضح فيما بعد مصحوبة بالخطاب المحتوي على تعليمات الفوائد المتصلة بالقرض طبقا للنص الموضح في ملحق رقم ٣ الموضح فيما بعد .

(هـ) أن يقوم المقرض بدفع الدفعات المقدمة مباشرة للمورد في التواريخ المحددة في العقد .

(و) أن يتم تحويل خطاب المورد المشار اليه فيما بعد في المادة ١٦ الى المقرضين .

يوافق المقرض على أن جميع الاشتراطات الموضحة بالفقرات أ، ب، ج، د، و سيتم استيفائها خلال ٦٠ يوما من تاريخ توقيع اتفاق هذا القرض .

بالإضافة الى ان المقرضين سوف لا يقومون باتاحة القرض اذا لم يتم الآتى :

- (أ) أن تغطية التأمين قد تمت بمعرفة كل من المورد والمقرضين .
- (ب) أن يحول الى المقرضين (لاستعمالهم الخاص) عند كل سحب من القرض كسفا بنسبة المصروف من المكون الأجنبي أو المحلي المتضمنة في المدفوعات التي يستلمها المورد ويوافق المورد أيضا على تقديم المستندات المتبادلة المؤيدة لذلك للمقرضين عند أول طلب منهم .

مادة ٣ - السحب من القرض - اجراءات السحب غير القابلة للإلغاء :

يتم وفاء المقرضين بالتزامهم فقط بجعل القرض متاحا للدفع للمورد باسم وبالنيابة عن المقرض ويتصل المقرض بالمقرضين لدفع المبالغ الموضحة في الملحق رقم ١ للمورد بالشروط ومقابل تقديم السندات الموضحة بنفس الملحق والتعليمات الحالية المعطاة عن الفوائد للأطراف تكون بالتبعية غير قابلة للإلغاء .

وهذه المدفوعات ستتم الى سوسيتيه جنرال خلال ١٥ يوم عمل كحد أقصى من استلام المقرضين للمستندات وموافقتهم عليها .

ومسئولية المقرضين في فحص المستندات الموضحة في الملحق رقم ١ تكون فقط بالتأكد أن بياناتها طبقا لبنود وشروط القرض وطبقا للنماذج والقواعد المتبعة في الاعتمادات المستندية .

والمقرض قد احيط علما بأن شروط الدفع الموضحة بالملحق المذكور يمكن تعديلها فقط بموافقة كل من المورد والمقرضين والمقرض

ولا يسمح بالسحب من القرض بعد خمسين شهرا من وضع العقد موضع التنفيذ ويسمى هذا (التاريخ المحدد للسحب) .

مادة ٤ - سداد القرض - الفوائد - السندات الاذنية :

(ا) سداد القرض :

يتم استرداد المقرضين للمبالغ التي قاموا بدفعها نيابة عن المقرض بموجب شروط اتفاق القرض .

والسداد يتم من المقرض بموجب ١٦ (ستة عشر) قسطا نصف سنويا متساوي ومتتالي ويستحق الأول خلال ستة شهور بعد التسليم المبدئي لمشروع الجيزة / بني سويف وبحيث لا يتعدى بأي حال ستة شهور بعد ٤٨ شهرا التالية من بدء سريان العقد وهذا التاريخ الأخير يسمى في هذا الاتفاق « تاريخ نهاية السحب » والتاريخ الذي يحل أولا من هذين التاريخين يسمى « تاريخ بداية فترة السداد » .

وتنقسم مدة تنفيذ العمليات للأغراض المحاسبية الى فترتين :

- الفترة التمهيدية : من تاريخ أول سحب من القرض وحتى تاريخ بداية فترة السداد السابق توضيحها .

فترة السداد : من تاريخ بداية فترة السداد حتى يتم تسديد القرض بالكامل .

ويقوم المقرض بعمل سندات اذنية تمثل سداد أصل القرض تستحق عند نهاية كل نصف سنة . وسوف تحول السندات الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية خلال ٥٤ يوما من تاريخ توقيع اتفاق القرض مع الخطاب المحتوى على الفائدة المستحقة والتي سيتم سحبها طبقا للملحق رقم ٣ الموضح فيما بعد . وهذه السندات توضع عليها حرف P وتحرر كالاتي :

- ١٤ سندا الأولى لأمر سوسيتيه جنرال وتسلسل من P ١ الى P ١٤

- ٢ سندا التالية لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية وتسلسل من P ١٥

الى P ١٦

وطبقا للجدول الموضح بالملحق ٥ الآتى بيانه فان المبالغ التى يتم وضعها فى كل سند منها ستكون من المبلغ الاجمالي للقرض وهذه السندات سوف تستحق كل ستة شهور ، الأول منها بعد ستة شهور من تاريخ نهاية السحب .

ومن نهاية آخر سحب وعندما يتجدد تاريخ بداية فترة السداد وبحيث لا يتجاوز ذلك التاريخ المحدد للسحب يقوم بنك فرنسا للتجارة الخارجية بعمل الآتى :

- تحرير تواريخ استحقاق السندات الاذنية طبقا للتواريخ الموضحة بالمستندات المقدمة عن تسليم المشروع اذا كان هذا التاريخ سابقا لتاريخ نهاية فترة السحب .

- تعديل المبالغ على السندات الاذنية طبقا لمجموع المبالغ التى قام المقرضون بدفعها . واذا ما كانت هذه المبالغ أقل من الحد الأقصى لقيمة القرض .

- تحويل هذه السندات الاذنية الى المقرضين .

بالاضافة الى انه اذا ما أصبح القرض قابل للسداد مقدما قبل تحويل السندات الاذنية الى المقرضين تطبيقا للمادة ١٣ الموضحة فيما بعد سيقوم بنك فرنسا للتجارة الخارجية بتحويل السندات الاذنية للمقرضين عند أول طلب منهم بعد تعديل المبالغ الموضحة على السندات طبقا للمدفوعات التى قام بها المقرضين حتى التاريخ الذى أصبح فيه القرض قابلا للسداد المقدم وبعد استبدال تواريخ الاستحقاق الموضحة أصلا بكلمة «بالاطلاع» .

(ب) دفع الفوائد :

سيتم دفع الفوائد المستحقة على المسحوبات بمعرفة المقرض بمعدل ١٠ر١٠٪ (عشرة وعشرة من مائة فى المائة) سنويا شاملة ٩٥٠ر٪ (تسعة ونصف فى المائة) تمثل تكاليف التمويل و ٦٠ر٪ (ستون من مائة فى المائة) تمثل علاوة تأمين

القرض • ونحسب الفوائد عن الأيام المتقضية منسوبة الى ٣٦٠ يوماً عن المبالغ المستحقة على المقرض في أى تاريخ ابتداء من اجراء أول سحب • وسيتم دفعها بدون أية خصومات عن المتأخرات كل سنة شهور كالآتى :

١ - الفترة التمهيدية :

والفوائد المستحقة خلال هذه الفترة لا تثبت في السندات الاذنية •

ولكى يتم تجميع تواريخ الاستحقاق لدفع الفائدة فان الفترة التمهيدية تنقسم الى فترتين نصف سنويتين يبدأ من تاريخ أول سحب ويقوم المقرضون بعمل كشف عن الفوائد المستحقة عن كل فترة نصف سنة على الأساس الآتى :

— يتم احتساب الفوائد مجمعة على المبالغ المسحوبة من القرض من بداية فترة نصف السنة المتعلق بها السحب ويتم الدفع خلال فترة نصف السنة المذكورة ويقفل الحساب في نهاية هذه الفترة ويرسل الكشف الى المقرض مباشرة •

— وقد يستلزم الأمر أن يكون الكشف الأخير عن فترة أقل من ٦ شهور تنتهى بنهاية اليوم الأخير من الفترة التمهيدية ويرسل الى المقرض فى هذا التاريخ ويدفع المقرض الفائدة حسبما يتوضح بكل كشف •

٢ - فترة السداد :

والفوائد المستحقة خلال فترة السداد يتم درجها فى مجموعة ولحده من السندات الاذنية مسلسلة برقم ١ كالآتى :

— مسلسل من ١٤ سنداً لأمر سوسيتيه جنرال من ١ A الى ١٤ A

— مسلسل من ١٦ سنداً لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية من ١ B الى

والمبالغ وتواريخ الاستحقاق لهذه السندات الاذنية سيتم تحديدها طبقا للجدول الموضح في ملحق ٥ الآتي بيانه . والسند الأول من كل مسلسل يستحق بعد ٦ شهور من تاريخ انتهاء السحب .

هذه الكمبيالات يتم عملها بمعرفة المقرض وتحول الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية وتعديل اذا لزم ذلك ثم تحول الى المقرضين بنفس طريقة تحويل السندات الاذنية الخاصة بأصل القرض .

(ج) اشتراطات عامة لجميع السندات الاذنية :

١ - جميع السندات الاذنية عن أصل القرض والفوائد سوف تحدد بالفرنكات الفرنسية وتكون قابلة للدفع في البنك الذي تكون مسحوبة لأمره وسوف تدون حسب النموذج الموضح في ملحق ٢ الآتي بيانه وعلى أن يبين عليها ما يوضح اعتبارها « تسديد القرض الموقع في ١٨/٢/١٩٨٤ » .

٢ - جميع السندات الاذنية عن الأصل والفوائد تخضع للأحكام الخاصة بها في القانون الفرنسي وسوف تستكمل جميع الاشتراطات في الشكل والمضمون الذي يتطلبه ذلك القانون ومحرر السند والضامن بالتالي يقبلون جميع الالتزامات التي تنتج عن تطبيق القانون الفرنسي .

والمقرضون وحاملوها في غير حاجة الى اتخاذ اجراءات البروتستو على هذه الكمبيالات .

مادة ٥ - المطالبات والدفع التي لا تقام ضد المقرضين :

حيث ان المقرضين ليس طرفا في العقد الموقع مع المورد فان المقرض لا يتخلى عن مسؤوليته بموجب هذا الاتفاق بأن يقيم المطالبات والدفع من أي نوع كانت الناشئة عن هذا العقد ضد المقرضين . وخاصة فيما يتعلق بتنفيذه أو أي علاقة أخرى مع المورد .

مادة ٦ - علاوة ضمان القرض :

يوافق المقرض على أن يدفع للمقرضين العلاوة المستحقة لشركات التأمين الفرنسية للتجارة الخارجية « كوفاس » حسب السياسة التي تتخذها فيما يتعلق بهذا القرض وهذه العلاوة تستحق الدفع مقدما عن كل سحب من القرض • وسيتم دفعها للمقرضين بدفع فوائد اضافية يتم حسابها بمعدل ٠,٦٪ سنويا • وهذه الفوائد متضمنة في معدل الفائدة الموضح في بند ٤ السابق ذكره •

وبالتالي فإن المقرض سوف يعفى من التزامه في سداد العلاوة فقط بعد سداد الفائدة بالنسبة لما يتم دفعه منها وأيا كان فإنه إذا تم سداد القرض لأي سبب حسب متطلبات المواد ١١، ١٣، ١٧ الآتي ذكرهم فيما بعد فإن المقرض سوف يعفى من التزامه فيما يتعلق بسداد العلاوة بدفع الفوائد المستحقة حتى تاريخ سداد القرض ومبلغ العلاوة المتضمن في الفائدة التي تم دفعها حتى ذلك التاريخ تبقى في حوزة المقرضين •

مادة ٧ - عمولة الارتباط - عمولة الإدارة :

١ - تستحق على المقرض عمولة ارتباط للمقرضين يتم احتسابها بمعدل ٠,٣٪ سنويا (ثلاثة من عشرة في المائة) سنويا عند بداية كل فترة نصف سنة تحسب على أساس الحد الأقصى لقيمة القرض الموضح في المادة ١ من اتفاق هذا القرض ومخصوصا منه قيمة المسحوبات التي تمت •

وتحتسب كل مدة أقل من ستة شهور كأنها فترة نصف سنة وتبدأ الفترة الأولى اعتبارا من تاريخ توقيع اتفاق هذا القرض • ويتم سداد هذه العمولة في بداية كل فترة زمنية من الفترات الموضحة أعلاه •

٢ - تستحق عمولة الإدارة للمقرضين بمعدل ٠,٣٪ (ثلاثة من عشرة في المائة) على أساس اجمالي قيمة القرض المشار اليه في المادة ١ من اتفاق هذا القرض • ويتم الدفع خلال ٦٠ يوما من تاريخ توقيع اتفاق القرض المذكور •

٣ - يتم سداد العمولتين المذكورتين الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية وذلك نيابة عن المقرضين .

مادة ٨ - الضرائب والرسوم والتكاليف والمصروفات المتعلقة بها :

جميع الضرائب المفروضة قانونا في فرنسا حاليا أو التي يتم فرضها في المستقبل وكذلك الرسوم والتكاليف العامة أيا كانت التي يستلزمها توقيع أو تنفيذ اتفاق هذا القرض سيتم دفعها بمعرفة المقرضين .

وجميع الضرائب المفروضة قانونا في مصر أو التي يتم فرضها في المستقبل وكذلك الرسوم والتكاليف العامة أيا كانت التي يستلزمها توقيع أو تنفيذ اتفاق هذا القرض يتم دفعها بمعرفة المقرض .

ولهذا فان المدفوعات عن أصل القرض والفوائد سواء مثبتة في السندات الأذنية أم لا وكذلك علاوة تأمين القرض والعمولات والفوائد على المدفوعات المتأخرة والتكاليف والمصروفات المتعلقة بها والمستحقة لهذا السبب جميعها تتم بدون خصومات أو استقطاعات .

ولذلك فان المقرض يقر بوضوح بأنه اذا لم يتم لأي سبب دفع المبالغ المذكورة بالكامل فانه يتم الدفع مباشرة للمقرضين لما يعادل قيمة المبالغ التي تم خصمها أو استقطاعها . واذا أخفق المقرض في الوفاء بهذا الالتزام فان المقرضين سيوقفون السحب ويطلبون السداد المقدم لقيمة القرض تطبيقا للمادة ١٣ الموضحة فيما بعد .

جميع التكاليف والرسوم والعمولات من أي نوع المتعلقة باتفاق هذا القرض أو عن أية عمليات تتم وفقا لأحكامه وذلك فيما يتعلق بالتكاليف والرسوم الخاصة بالمستشارين القانونيين أو المحامين والتكاليف الناتجة عن اجراءات الاستشارات القانونية الضرورية لتنفيذ الاتفاق أو اخفاق المقرض في تنفيذه ، سيتم دفعها بمعرفة المقرض .

مادة ٩ - الاقرارات والتعهدات :

يقر المقرض أن اتفاق القرض يخضع للقوانين واللوائح الحالية والمسابرة في بلده كما يتعهد المقرض بأن الاتفاق سيظل خاضعا للقوانين التي تكون سارية المفعول طوال مدة نفاذ الاتفاق والتي يؤثر خرقها على تنفيذها سواء مباشرة أو بطريق غير مباشر .

ويتعهد المقرض بالمحافظة على السلع التي تكون مادة العقد صالحة للتشغيل مع الصيانة السليمة لها والقيام بالتأمين عليها وفقا للاجراءات العادية المتبعة ما دامت توجد مبالغ مستحقة أو قد تستحق بموجب اتفاق هذا القرض .

بالإشارة الى الاقرارات عاليه يتعهد المقرض بعدم القيام بتعديل العقد بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب اللوائح التي تطبق على المقرضين ، مثل هذا التعديل الذي قد يؤدي الى صعوبة تنفيذ التزاماتهم التي قد تغير من شكل تلك الالتزامات . لهذا يقوم المقرض بتقديم كل مقترحات التعديل الى المقرضين الذين يوضحون ما اذا كان التعديل المقترح يجعل هذا القرض لازال قائما .

المادة ١٠ :

البيانات التي يقدمها المقرض الى المقرضين طالما تواجدت مبالغ مستحقة أو قد تستحق بموجب اتفاق هذا القرض فان المقرض يتعهد بأن يقوم بالآتي :

١ - اخطار المقرضين عن أية حالة يكون من شأنها أن تخفض من قيمة أصوله أو تؤدي الى زيادة ملحوظة في التزاماته وذلك خلال شهر واحد من حدوث هذه الحالة .

٢ - اخطار المقرضين خلال شهر واحد مع تقديم جميع المستندات المؤيدة

عن :

- جميع التغييرات التي تؤثر على الشكل القانوني ، بغرض الانشاء أو الاندماج للمقرض أو الضامن أو أن تتخذ ضد المقرض أية اجراءات

ضمان أو أن تنفذ ضده أية إجراءات قد يكون من شأنها تخفيض في قيمة أصوله .

- حدوث إجراءات تصفية أو إفلاس سواء نتيجة حكم قضائي أو تسوية ودية للديون أو توقف الأنشطة التجارية فيما يتعلق بدفع ديونه أو الضامن وكذلك أي موقف قانوني أو واقعي يكون من شأنه أحداث نفس التأثيرات .

٣- أن يحول مباشرة إلى المقرضين المستندات المؤيدة لحدوث الحالة الموضحة بالمادة السابق توضيحها كتاريخ بداية فترة سداد القرض .

المادة ١١ - السداد :

للمقرض حق السداد المسبق لكامل القرض أو جزء منه ولكن هذا الدفع المقدم يجب أن يغطي قيمة قسط أو عدة أقساط لأصل القرض بالكامل ما لم يوافق المقرضون على خلاف ذلك والمبالغ المسددة مقدما ينطبق عليها أحكام المادة ١٧ الآتى بيانها وأن يوضح بأنه لا توجد مدفوعات متأخرة أو أن هذه المدفوعات المتأخرة قد تم تسويتها وفقا للمادة ١٧ المذكورة واستخدام حق اختيار السداد المقدم للقرض يشترط له اخطار المقرضين بأشعار بمدة ثلاث شهور .

يدفع المقرض تعويض محدد بنسبة ٥٪ (خمسة من عشرة في المائة) من قيمة المبالغ المسددة مقدما للمقرضين .

من المتفق عليه ان المبالغ المسددة مسبقا بموجب المادة ١٣ (المعارضات وحالات التوقف عن السداد) أو بموجب المادة ١٦ (التنازل) فان هذه الحالات لا ينطبق عليها التعويض السابق ذكره .

التفصيلات الخاصة بالسداد المقدم فيما يتعلق بالسندات الاذنية يتم الاتفاق عليها بين المقرضين والمقرض في الوقت المناسب .

المادة ١٢ - الفائدة عن التأخير في الدفع :

بدون اخلال بأحكام المادة ١٣ الموضحة فيما بعد وهذه المادة الطالية بما يشكل بأى حال تنازلا عن شروط الدفع فان جميع المبالغ التى تستحق على المقرض بموجب اتفاق القرض تتحمل فائدة من تاريخ الاستحقاق الى تاريخ تاريخ السداد الفعلى .

وذلك حسب المعدل المعان بالنشرة اليومية لسوق رأس المال بباريس مضاف اليه ١/١٠ وهذا المعدل لا يجب أن يقل بأى حال عن المعدل الوارد فى المادة ٧ وهى ١٠ر١٠ سنويا .

وتتحمل الفوائد على القرض نفسه فوائد بالمعدل الموضح بعاليه اذا كانت تستحق عن سنة كاملة .

مادة ١٣ - المعارضات فى حالة التخلف عن السداد :

لا يتم مطالبة المقرضين باجراء أية مسحوبات من القرض والمقرضين تكون لهم حق طلب السداد الفورى للمبالغ المستحقة على القرض اذا حدثت أى من الحالات الآتية :

— اذا أخفق المقرض فى الوفاء بالتزاماته بالدفع بموجب هذا الاتفاق .

— اذا أخفق المقرض فى أن ينفذ أى من تعهداته الأخرى بموجب اتفاق

القرض .

— اذا قدم أى بيان مطلوب بموجب الاتفاق أو خلال التنفيذ ويؤدى الى

تضليل المقرضين نحو تقديرات العناصر الأساسية المكونة لمركز المقرض .

— التصفية أو الافلاس أو التسوية القضائية أو الودية للديون توقف أنشطة

العمل أو التوقف عن سداد ديون المقرض أو الضامن أو موافق قانونية

أو واقعية التى يكون لها نفس التأثير .

— الاندماج أو تقسيم الموجودات أو تصفية المقرض أو الضامن .
— التغيير في شكل أو طبيعة أو الهدف المشترك لكل من المقرض أو الضامن .
— الاجراءات القضائية والتنفيذية التي تتخذ ضد المقرض أو الضامن والتي قد تؤدي الى انخفاض في قيمة أصولهم .

— الاجراءات الحكومية أو القرارات العامة بتأجيل دفع الديون القرار الفردي أو حالة أخرى سواء اتخذت في بلد المقرض أو بلد أخرى يتم الدفع فيه والتي قد تعوق تنفيذ اتفاق القرض .

— التوقف الكلي أو الجزئي أو الغاء العقد أو إنهائه اذا كان هذا التوقف أو الالغاء أو الانهاء يتعلق فقط بجزء من العقد وقد تقرر باتفاق عام بين كلا الطرفين وبموافقة السلطات الفرنسية . والقرض سوف يستمر عن أجزاء العقد التي لم يتم بها أى من التوقف أو الالغاء أو الانهاء وتحت الشروط التي تحددها السلطات الفرنسية .

وإذا حدث أى من هذه الحالات فان المقرضين في حالة عدم وجود قرار من السلطات الفرنسية يحد من اختيارهم .

فان لهم حق طلب السداد الفوري قبل المبالغ المستحقة على المقرض بموجب اتفاق القرض خلال شهر واحد من ارسال اخطار بموجب خطاب يرسل الى المقرض على محل اقامته المختار فيما بعد وبدون الحاجة الى الحصول على حكم أو أى اجراءات رسمية أخرى .

وعلى كل فانه لن يطلب من المقرض السداد المقدم لمبلغ القرض في حالة اخفائه نحو التزامه بالدفع اذا تم وفاؤه بالتزامه خلال شهر واحد من حدوث هذه الحالة .

وإذا تأخر المقرضون في ممارسة حق طلب السداد المقدم فان هذا لا يفسر على أنه تنازل عن هذا الحق .

بالإضافة إلى أن المقرض سيدفع للمقرضين مباشرة كل التكاليف المتعلقة بهم
بخصوص المبالغ المستحق سدادها بالدفع المباشر .

المادة ١٤ - مبالغ الدفع - المقر المختار :

يتم دفع جميع المبالغ المستحقة على المقرض بموجب اتفاق القرض بالفرنكات
الفرنسية في المقر المختار له الموضح فيما بعد .

المادة ١٥ - الضمان :

كل التزامات المقرض نحو الدفع بموجب هذا الاتفاق ستكون غير قابلة
للإلغاء ، وبضمان الضامن الغير مشروط حسب شروط الملحق رقم ٤ الموضح
فيما بعد .

مادة ١٦ - التنازل :

لضمان اتمام تنفيذ التزامات المقرض المترتبة عن اتفاق هذا القرض فان
المقرض يتنازل للمقرضين الذين يقبلون هذا التنازل عن كل المبالغ التي قد
تستحق له قبل المورد أو شركاء المورد في الدين الناتج عن العقد أو عن حكم
قضائي ينتج من التقاضي بشأن العقد .

المقرض يوافق (دون أن يمنع هذا التنازل المقرضين من أن يتخللوا
الاجراءات القانونية المباشرة ضد المقرض والضامن) على أن المبالغ المستحقة للمورد
وشركائه في الدين بموجب الأسباب المذكورة سيتم دفعها مباشرة لبنك فرنسا
للتجارة الخارجية نيابة عن المقرضين وأنه سيطبق عليها أحكام المادة ١٧ أ ، ب
الموضحة فيما بعد .

والمقرض سوف يتخذ جميع الاجراءات الضرورية ليؤكد أنه قبل السحب
من هذا القرض أن المورد وشركائه في الدين يؤكدون كتابة للمقرضين بأنهم على
علم ويوافقون على هذا التنازل ويهدف تحقيق ذلك فان المقرض سوف يرسل

للمورد خطابا يحرر طبقا للنموذج الملحق رقم ٦ ومتضمنا نموذج الخطاب الذي يتم إرساله من المورد أو شركائه في الدين الى المقرضين طبقا للملحقين رقم ٧ ، ٨ المرفقين .

١٦ - شروط التنازل في هذه المادة يفهم منها معنى التفويض كما تحددها المادة ١٢٧٥ من القانون المدني الفرنسي .

المادة ١٧ - طلبات الدفع التي تسلّم للمقرضين :

جميع المبالغ التي يتم استلامها بواسطة المقرضين بموجب اتفاق هذا القرض لأي غرض كان اذ لم يقرر المقرضون خلاف ذلك ستعتبر كمدفوعات عن المتأخرات المستحقة من أي نوع .

فاذا لم يكن هناك مدفوعات متأخرة أو اذا كانت هذه المدفوعات قد تم تسويتها كالموضح أعلاه .

١ - المبالغ المسلمة بموجب المادة (١٦) السابق توضيحها (التنازل) يتم تحويلها للمقرض فيما عدا حالات التخلف عن السداد الموضحة في المادة (١٣) السابق بيانها ففي هذه الحالة ستعتبر سداد مقدم للقرض طبقا لشروط الفقرة (٢) الموضحة فيما بعد .

٢ - المبالغ المسلمة طبقا للمادة ١١ (السداد المقدم) ستكون مرتبطة بالمبالغ المستحقة الباقية من هذا القرض وبترتيب عكسي لتواريخ الاستحقاق ويعاد احتساب الفوائد تبعاً لذلك .

المادة ١٨ - القانون الحكومي :

اتفاق هذا القرض وجميع المستندات وجميع ما يتعلق به من مستندات أو اتفاقيات ستحكم بالقانون الفرنسي .

المادة ١٩ - مبدأ التحكيم :

جميع المنازعات التي تنشأ حول شروط اتفاق هذا القرض أو تنفيذ سببها تسويتها نهائياً وفقاً لقواعد تحكيم غرفة التجارة الدولية وبواسطة ثلاثة من المحكمين المعيّنين وفقاً لتلك القواعد الذين يتخذون قرارهم طبقاً للقانون الفرنسي ويتم التحكيم في باريس .

ويتخلى الأطراف عن حقهم إذا ما كان ذلك ممكناً قانوناً في الطعن أو استئناف الدعوى ضد هذا القرار .

مادة ٢٠ - اللغة :

لغة اتفاق القرض هي اللغة الفرنسية والانجليزية ومع ذلك فإن لغة خطاب الضمان الموضحة في المادة ١٥ السابقة وكل المراسلات المتعلقة بها هي الانجليزية . وفي حالة وجود اختلاف بين الترجمة الفرنسية والترجمة الانجليزية فإن الترجمة الفرنسية هي السارية .

مادة ٢١ - الملاحق :

تعتبر الملاحق الآتية جزءاً مكملًا لاتفاق القرض :

- ١ - ملحق - المستندات التي يقدمها المورد للمقرضين وشروط الدفع .
- ٢ - ملحق - نموذج السند الاذني .
- ٣ - ملحق - نموذج الخطاب المتضمن التعليمات بالفوائد .
- ٤ - ملحق - نموذج خطاب الضمان .
- ٥ - ملحق - جدول سداد القرض ودفع الفوائد .
- ٦ - ملحق - نموذج الخطاب الذي يرسل من المقرض الى المورد .
- ٧ - ملحق - نموذج الخطاب الذي يرسل من المورد الى المقرضين .
- ٨ - ملحق - نموذج الخطاب الذي يرسل من شركاء المورد في الدين الى المقرضين .

مادة ٢٢ - اختيار محل الإقامة :

لاتمام الهدف من اتفاق هذا القرض فان الأطراف يختارون محل الإقامة كما يلي :

المقرض :

- الهيئة القومية لسكك حديد مصر
- مجمع السكة الحديد (الدور الخامس)
- فوق تقق شبرا بشبرا
- بالقاهرة
- جمهورية مصر العربية

المقرضون :

سوستيه جنرال :

٢٩ بوليفارد هوسمان

باريس ٧٥٠٠٩ بفرنسا

• بنك فرنسا للتجارة الخارجية

• ٢١ بوليفارد هوسمان

• باريس ٧٥٠٠٩ فرنسا

مادة ٢٣ - سرعان العقد :

يبدأ سرعان اتفاق هذا القرض من تاريخ توقيعه

• وقع في القاهرة ١٨/٢/١٩١٤

• من ٣ نسخ فرنسية

• من ٣ نسخ انجليزية

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

سوستيه جنرال

بنك فرنسا للتجارة

الخارجية

ملحق (١)

المستندات التي يقوم المورد بإرسالها للمقرضين وشروط الدفع :

١ - الأجهزة الرئيسية وقطع الغيار والعدد المختلفة :

سيتم دفع مبلغ ٣٤٣٦٧٦٨٦٠ فرنك فرنسي من المقرضين للمورد .

وبما يناسب مع ما يتم شحنه مقابل تحويل صورة من المستندات التالية :

- فواتير تجارية معتمدة من المقرض .

- شهادة تفتيش معتمدة من المقرض .

- مستندات الشحن .

٢ - التركيب والوضع في الخدمة :

سيتم دفع مبلغ ٢٤٣٢٧٦٠٠ فرنك فرنسي كحد أقصى من المقرضين للمورد .

وبما يناسب مع الخدمات التي يتم اداؤها مقابل تحويل صورة واحدة من

المستندات الآتية :

- فواتير تجارية شهرية معتمدة من المورد .

وإذا لم يتم اعتماد الفواتير من المقرض في الوقت المحدد بالمادة (٤ بند ح)

من العقد . فان المقرضين مخول لهم الدفع للمورد مقابل ارسال فواتير غير معتمدة

مرفق بها شهادة المورد التي يصدرها تحت مسؤوليته المنفردة ويقر فيها بأن شروط

البند المذكور قد تم تطبيقها .

وسيرسل المقرض نماذج توقيع مندوبيه المخول لهم اعتماد الفواتير السابق

ذكرها واعتماد شهادات التفتيش في أقرب وقت ممكن .

ملحق رقم (٢)

نموذج السند الاذنى

سند أ (اوا) رقم

في ١٩٠٠٠٠٠

بضاعة بمبلغ ٠٠٠٠٠

(تاريخ ومكان تحرير السند)

أته في ٠٠٠٠٠

نحن نتعهد بأن ندفع بموجب هذا السند بدون معارضة لأمر سوستيه جنرال
 أو بنك فرنسا للتجارة الخارجية ٠٠٠ مبلغ (المبلغ بالتفصيل)
 فرنك فرنسي ٠

وذلك لسداد القرض الموقع في ٠٠٠

تحرر بمعرفة

سكك حديد مصر

القاهرة ٠ ج ٠ م ٠ ع

- محل الإقامة -

سوستيه جنرال

٠٢٩ بوليفارد هوسمان

٧٥٠٠٠٩ باريس

أو

بنك فرنسا للتجارة الخارجية

٢١ بوليفارد هوسمان

٧٥٠٠٠٩ باريس

التوقيع والخاتم

المقرض

ملحق رقم (٣)

نموذج الخطاب الخاص بتعليمات الفوائد المستحقة الذي سوف يرسله
المقترض الى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية .

السادة الأعضاء :

ايما الى اتفاق القرض الذي تم توقيعه بتاريخ . . . مع سوسيتيه
جنرال ومكهم ، والمشار اليهم هنا « المقرضين » بشأن تمويل العقد المشار اليه
هنا « بالعقد » والذي تم توقيعه بتاريخ ٣٠ يوليو ١٩٨٣ والمعدل بالتعديل رقم ١
في المبرم مع JEYMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT
SAXB

والمشار اليها في هذا الاتفاق بالموارد لتصميم وتوريد الأجهزة وتركيب
والوضع في الخدمة للجزء من الخط بين جيزة وبني سويف ضمن خط
الجيزة / أسيوط .

وطبقا للمادة (٤) من اتفاق القرض نرسل لكم وفق هذا :

— مجموعة من ١٦ سند أذني الأولى عن أصل القرض مؤشرا عليها من أ ١
الى ١٦ أ ال ١٤ سند اذني الأولى لامر سوسيتيه جنرال مؤشرا عليها من أ الى ١٤ أ
ال ٢ سند التالية لأمر بنك فرنسا للتجارة الخارجية مؤشرا عليها من أ الى ١٦ أ
مجموعتين من السندات الأذنية للفوائد :

* مجموعة من ١٤ سند لأمر سوسيتيه جنرال مؤشرا عليها من أ الى ١٤ أ

* مجموعة من ١٦ سند الامر بنك فرنسا للتجارة الخارجية مؤشرا عليها
من اب الى اب ١٦ هذه السندات ستحرر طبقا للنموذج الموضح بالملحق ٢ من اتفاق هذا
القرض ومبالغها وتواريخ استحقاقاتها طبقا للموضح بالجدول المبين بملحق رقم
٥ من اتفاق القرض ونحن نصرح لبنككم بهذا أن يقوم باسمنا وبالنيابة عنا
بالتكليف الآتي :

١ - عندما يتم إجراء السحب الأخير من هذا القرض وعندما تعرف بداية فترة السداد والتي لن تكون بعد التاريخ المحدد للسحب وهو الشهر الخمسين بعد دخول العقد حيز التنفيذ .

* تقومون بتعديل تواريخ الاستحقاق على السندات الأذنية بالرجوع الى التواريخ الموضحة على السندات المقدمة عن التسليم الابتدائي للخط اذا كان لتاريخ سابقا لتاريخ نهاية السحب وبما يجعل السند الأول للأصل والسند الأول من كل مجموعة من السندات الأذنية لدفع الفوائد يصبح مستحقا بعد ٦ شهور من التاريخ الموضح في هذا المستند . وكل سند من السندات الباقية تستحق في نهاية كل فترة نصف السنة على التوالي وتقومون بعمل هذا التعديل مقابل أثبات حدوث التسليم الابتدائي للخط .

* ستقومون بتعديل المبالغ الموضحة بكل سند أذني لأصل القرض باستبدالها بمبلغ يعادل جزء من ستة عشر ($\frac{1}{16}$) من القيمة الاجمالية المدفوعة من المقرضين اذا كان هذا المبلغ أقل من المبلغ السابق توضحه في السندات المذكورة . سيقوم المقرضون باخطاركم باجمالى المبالغ التى قاموا بدفعها .

ستقومون بتعديل المبالغ بكل سند عن الفائدة باستبداله بمبلغ الفائدة المستحقة طبقا للمادة ٤ من اتفاق القرض بناء على المبالغ السابق ذكرها الموضحة بالسندات الأذنية الخاصة بسداد أصل القرض .

* تقومون بتحويل السندات الأذنية للمقرضين .

٢ - اذا أصبح القرض قابلا للسداد مقدما طبقا للمادة ١٣ من اتفاق القرض قبل تحويل السندات للمقرضين حسب ما توضح بالفقرة ١ عالية ستقومون بارسال هذه السندات الأذنية للمقرضين عند أول طلب بعد اخطاركم بأن هذه البند أصبح مطبقا . وقبل هذا التحويل ستقومون بتعديل المبالغ الموضحة بكل سند أذني من سندات القرض لاستبدال كل مبلغ بالمبلغ المطابق لجزء

من ١٦ من القيمة الاجمالية حسب اخطار المقرضين بما تم دفعه بمعرفتهم عندما يصبح القرض قابلا للسداد مقدما • وتستبدل تواريخ الاستحقاق بكلمة (بالاطلاع) •

وهذه التكاليف الحالية عن الفائدة المستحقة للأطراف تكون بالتبعية غير قابلة للإلغاء وتتم صياغتها طبقا للنموذج الموضح في الملحق ٣ من اتفاق القرض والتي تكون جزءا مكملا للاتفاق ويمكن تعديلها اذا تمت موافقة المقرضين كتابة على ذلك •

ونرجو أن تخطرونا عندما تتم هذه التكاليف ونرفق لكم أسماء ووظائف ونماذج توقيع ممثلينا الذين وقعوا السندات وهذا الخطاب •

جميع الخلافات الناتجة عن محتويات الخطاب وتنفيذه يتم معالجتها طبقا للمادتين ١٨ ، ١٩ من اتفاق القرض عليه •

المخلص

(توقيع وختم المقرض)

ملحق رقم (٤)

نموذج خطاب الضمان الذي يرسله الضامن الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية
(بالنيابة عن المقرضين) .

السادة الأعزاء :

ايما الى اتفاق القرض الذي وقعته الهيئة القومية لسكك حديد مصر والكائن
مقرها المسجل في القاهرة بمجمع السكة الحديد (الدور الخامس) فوق نفق شبرا
شبرا والمشار اليها « بالمقترض » بتاريخ مع سوسيتيه جنرال والكائن
مقرها المسجل ، ٢٩ بوليفارد هوسمان باريس ٩ وبنك فرنسا للتجارة الخارجية
الكائن مقره المسجل ٣١ بوليفارد هوسمان باريس ٩ والمشار اليهما هنا
« بالمقرضين » والذين قد قاموا بتدبير القرض للمقترض بحسب أقصى مبلغ
٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي (ثلاثمائة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف
وأربعمائة وستون فرنك فرنسي) .

ونحن نقر بأفنا على علم تام باتفاق القرض السابق ذكره وكذا خطاب تعليمات
الفوائد المرسله من المقترض الى البنك الفرنسي للتجارة الخارجية تنفيذاً لشروط
تسليم السندات الاذنية .

ونحن نضمن تسديد المقترض في تواريخ الاستحقاق لكل المبالغ المطلوبة
بموجب اتفاق القرض السابق ذكره لسداد قيمة القرض والفوائد عن
التأخير في السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض
بحيث لا يكون المبلغ الاجمالي لالتزامنا تحت الضمان لا يزيد عن مبلغ ٣٦٨٠٠٤٤٦٠
فرنك فرنسي (ثلاثمائة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف وأربعمائة وستون
فرنك فرنسي) عن أصل القرض والفوائد والفائدة ، عن التأجير في السداد
وأقساط تأمين الائتمان والعمولة والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ونحن نقر أن تعهدنا هذا بشأن خطاب الضمان منفصل تماما ومستقل عن تعهدات المقرض وأنه لا توجد حصانة مبنية عن العلاقة الناتجة عن اتفاق هذا القرض يمكن أن تنشأ ضد المقرضين وعلى ذلك فإثنا نوافق أن تقوم بسداد كل المبالغ عند أول طلب من المقرضين أن تدفع كل المبالغ المستحقة بموجب اتفاق هذا القرض .

وذلك في حدود ٤٤٦٠٠٠٠ فرنك فرنسي (ثلاثمائة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف وأربعمائة وستون فرنك فرنسي) عن قيمة القرض والفوائد والفوائد عن تأخير السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف الخاصة بالقرض .

— إذا استحققت على المقرض أية مبالغ للدفع فوراً للمقرض بدون قيد أو شرط طبقاً للبند ٢٨ من اتفاق هذا القرض وذلك في حالة حدوث أحد الحالات الآتية والموضحة بالمادة المذكورة فإننا سنكون ملتزمين بدفع هذه المبالغ فوراً وبنفس الطرق استناداً إلى هذا الضمان .

— ونحن بموجب هذا الضمان سوف نحل محل المقرضين بالنسبة لحقوقهم لأية مدفوعات مستحقة لأي سبب حتى يسترد المقرضون حقوقهم كاملة قبل المقرض في الأصل والفوائد والفوائد عن التأخير في السداد وأقساط تأمين الائتمان والمصاريف والتكاليف المتعلقة بالقرض .

ونحن بذلك نخون المقرضين (بدون أن يؤثر هذا التفويض بأية طريقة نحو التزامنا قبلهم) بأن يمنحوا المقرض أي وقت قد يطلبه وأن يقبلوا أي حكم اختياري أو قضائي يمكن اقتراحه .

وسيحكم هذا الضمان بالقانون الفرنسي . وكل المنازعات التي تنشأ بخصوص هذا الضمان أو بشأن تطبيقه سيتم تسويتها بموجب قواعد التوفيق والتحكيم للجنة التجارية الدولية بواسطة ثلاثة محكمين يعينون طبقاً لهذه القواعد وأنهم سيطبقون القانون الفرنسي والتحكيم مكانه في باريس .

كل التكاليف الخاصة بهذا الضمان وتطبيقه سيتم دفعها بمعرفتنا •

موقع في بتاريخ ١٩

يجب أن يكون التوقيع مسبقا بـ :

- التاريخ

- الخاتم

- الاقرار الآتي بخط الموقع

تمت القراءة والموافقة نهائيا للضمان بالشروط الموضحة عاليه بمبلغ
 ٣٦٨٠٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي (ثلاثمائة وثمانية وستون مليوناً وأربعة آلاف
 وأربعمائة وستون فرنك فرنسي) قيمة الأصل مضافا اليها الفائدة عن التأخير في
 السداد وأقساط التأمين والعمولة والتكاليف المتعلقة بالقرض •

ملحق رقم (٥)

جدول سداد القرض ودفع الفوائد

وضع على الأساس النظري بأن نصف السنة = ١٨٣ يوما
القرض ٣٦٨٠٠٤٤٦٠ فرنك فرنسي معدل الفائدة ١٠,١٠٪
المدة ٨ سنوات .

بنك فرنسا للتجارة الخارجية		سوستيه جنرال		الأقساط
الفائدة	القرض	الفائدة	القرض	
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٦,٥٣٢,٢١٦,٩٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٥,٣٥١,٣٤٤,٣٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	١٢+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٤,١٧٠,٤٧١,٦٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	١٨+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٢,٩٨٩,٥٩٩,٠٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٢٤+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١١,٨٠٨,٧٢٦,٤٠	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٣٠+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		١٠,٦٢٧,٨٥٣,٧٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٣٦+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٩,٤٤٦,٩٨١,١٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٤٢+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٨,٢٦٦,١٠٨,٤٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٤٨+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٧,٠٨٥,٢٣٥,٨٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٥٤+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٥,٩٠٤,٣٦٣,٢٠	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦٠+م
٢,٢٦١,٧٤٥,٢٨		٤,٧٢٣,٤٩٠,٥٦	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٦٦+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٣,٥٤٢,٦١٧,٩٢	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٧٢+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨		٢,٣١٦,٧٤٥,٢٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٧٨+م
٢,٢٦١,٧٤٥,٢٨		١,١٨٠,٨٧٢,٦٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥	٨٤+م
٢,٣٦١,٧٤٥,٢٨	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥			٩٠+م
١,١٨٠,٨٧٢,٦٤	٢٣,٠٠٠,٢٧٨,٧٥			٩٦+م
٣٦,٦٠٧,٠٥١,٨٤	٤٦,٠٠٠,٥٥٧,٥٠	١٢٣٩٩١,٦٢٧,٢٠	٣٢٢٠٠٣,٩٠٢,٥٠	الإجمالي

م = تاريخ

شهادة التسليم المبدئي للخط بحيث لا يتجاوز ٤٨ شهرا التالية لدخول العقد حيز التنفيذ .

ملحق رقم (٦)

نموذج الخطاب الذي يرسل من المقترض الى المورد

الموضوع : عقد

ENR/JEMONT SCHEIDER DEPARTEMENT SAXBY

خط الجيزة / بنى سويف

السادة الاعضاء :

احالة الى العقد الذي تم توقيعه مع شركتكم فى ٣٠ يوليو ١٩٨٣ لتجديد
خط الجيزة بنى سويف .

فرجو الاحاطة انه اذا اصبحت شركتكم وشركاؤكم فى الدين مدينين لنا حسب
شروط هذا العقد او أى حكم قضائى يصدر كنتيجة لمنازعة خاصة بهذا العقد .

وحيث اننا قد قمنا بالتوقيع فى ٠٠٠٠٠ لاتفاق القرض (المسمى اتفاق
القرض) مع سوسيتيه جنرال وبنك فرنسا للتجارة الخارجية وطبقا لهذا الاتفاق
فقد تنازلنا للبنك الفرنسى للتجارة الخارجية وسوسيتيه جنرال الذى ينوب عنه
عن أية مطالبة او مطالبات مستحقة قبل شركتكم او شركائكم فى الدين .

واننا بهذا نعطيكم التعليمات كنتيجة لهذا التنازل بأن تدفعوا لبنك فرنسا
للتجارة الخارجية الذى يتولى مصالح البنوك الموقعة كل المبالغ التى قد تصبحون
مدينين بها لنا وأن تجعلوا شركاءكم فى الدين بأن يدفعوا لبنك فرنسا للتجارة
الخارجية جميع المبالغ التى يكونون مدينين بها لنا كذلك .

وتبعا لذلك نرجو أن ترسلوا الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية خطاب يحرر
طبقا للنموذج المرفق بهذا .

المخلص

التوقيع والختم

ملحق رقم (٧)

نموذج الخطاب الذي يرسله المورد الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية
(بالنيابة عن المقرضين) الموضوع : العقد الموقع في يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة
القومية لسكك حديد مصر لتجديد خط الجيزة بنى سويف .

السادة الاعزاء :

أن بنسلكم والبنوك التي يمثلونها قد منحت الهيئة القومية لسكك حديد
مصر قرض (المشار اليه القرض) في

وبموجب شروط العقد الذي وقعناه بتاريخ ٣٠ يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة
القومية لسكك حديد مصر قد تنازلنا لبنسلكم والبنوك التي تمثلونها عن كل
المطالبات المستحقة قبل شركتنا أو شركائنا في الدين .

هذا التنازل يعطى كل المبالغ التي يكون شركتنا وشركاؤنا في الدين مدينين
بها للهيئة القومية لسكك حديد مصر للأسباب السابق ذكرها في حدود المبالغ
المستحقة لهذه البنوك طبقا لاتفاق القرض المشار اليه بعاليه .

وأن الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد أعطتنا التعليمات لتدفع لكم لصالح
جميع البنوك التي وكنتم بكل المبالغ التي نصح مدينين بها لهم وأن تجعل
شركاءنا في الدين يدفعون لبنسلكم جميع المبالغ التي قد يصبحون مدينين بها
كذلك .

ونحن نأخذ في الاعتبار التنازل الصادر من الهيئة القومية لسكك حديد
مصر وكذلك التعليمات التي أعطيت لنا منهم في هذا الخصوص . ونحن هنا
العلن ونقر بأنه لا يوجد ما يعوق تنفيذ مثل هذا التنازل .

وعلى أى حال فإن هذا التنازل سيطبق فقط على المبالغ التى لاتعطيها مستحقاتنا لدى الهيئة القومية لسكك حديد مصر فى الوقت الذى نكون مدينين لهم .

وتتبعه لذلك فاننا نتعهد لكم والبنوك التى تمثلونها نظرا للاعتبارات السابق توضيحها بنفس القدر والأثر كما لو كنتم المستفيد الأصلي لمثل هذه المستحقات بأن تقوم بسداد أى أو كل المستحقات لبنككم لصالح البنوك السابق ذكرها .

ومن المفهوم أن هذا التنازل يكون طبقا لشروط المادة ١٢٧٥ من القانون المدنى الفرنسى وأنه لا توجد ملاحظات لمثل هذا التنازل خاصة لنا .

المخلص

الخاتم والتوقيع

ملحق رقم (٨)

ملحق رقم ٨ : نموذج الخطاب الذى يرسله شركاء المورد فى الدين الى بنك فرنسا للتجارة الخارجية (بالنيابة عن المقرضين) .

الموضوع : العقد الموقع فى يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر لتجديد خط الجيزة / بنى سويف .

السادة الأعضاء :

ان بنككم والبنوك التى تمثلونها قد منحت الهيئة القومية لسكك حديد مصر قرض (المشار اليه بالقرض) فى بموجب شروط العقد الذى وقعته شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

فى يوليو ١٩٨٣ مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر أو بسبب أى حكم يصطلح

نتيجة التقاضي بشأن هذا العقد فاننا وشركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

قد نصبح مدينين للهيئة القومية لسكك حديد مصر •
وبموجب شروط اتفاق القرض فان الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد تنازلت
لبنكنكم والبنوك التي تمثلونها عن كل المطالبات المستحقة لها قبل شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

أو طرفنا •

هذا التنازل يغطي كل المبالغ التي تكون شركة

JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

أو نكون نحن مدينين بها للهيئة القومية لسكك حديد مصر للأسباب السابق ذكرها
في حدود المبالغ المستحقة لهذه البنوك طبقا لاتفاق القرض المشار اليه بعاليه •
وأن الهيئة القومية لسكك حديد مصر قد أعطتنا التعليمات لندفع لكم لصالح
جميع البنوك الموكلة كل المبالغ التي نكون مدينين بها لهم بسبب هذا التنازل •
ونحن تأخذ في الاعتبار التنازل الصادر من الهيئة القومية لسكك حديد مصر
وأكذلك التعليمات التي أعطيت لنا منهم في هذا الخصوص ، ونحن هنا نعلن ونقر
بأنه لا يوجد ما يعوق تنفيذ مثل هذا التنازل وعلى أي حال فان هذا التنازل
سيطبق فقط على المبالغ التي لا تغطيها مستحقاتنا لدى الهيئة القومية لسكك حديد
مصر في الوقت الذي تكون مدينين لها •

ونتيجة لذلك فاننا هنا نتعهد لكم وللبنوك التي تمثلونها نظرا للاعتبارات
السابق توضيحها بنفس العقد والأثر كما لو كنتم المستفيد الأصلي لمثل هذه
المستحقات بأن تقوم بسداد أي أو كل المستحقات لبنكنكم لصالح البنوك السابق
ذكرها •

ومن المفهوم أن هذا التنازل يكون طبقا لشروط المادة ١٢٧٥ من القانون
المدني الفرنسي وأنه لا توجد ملاحظات لمثل هذا التنازل خاصة لنا •

المخلص

الخاتم والتوقيع

تعديل رقم ١

لاتفاق القرض المؤرخ في ١٨ فبراير ١٩٨٤

بين كل من :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر :

ومقرها الرئيسي بالقاهرة بمجمع الهيئة (بالدور الخامس)

فوق تق شبرا

ويمثلها في هذا الشأن رئيس مجلس الإدارة

د. مهندس / محمد ماهر المرسى

(ويشار إليها في هذا الاتفاق)

(بالمقترض)

طرف أول

وسوسنتيه جنرال :

ومقرها الرئيسي ٢٩ شارع بوليفارد هوسمان باريس ٩

ويمثلها جين باول كورت - مدير

وبنك فرنسا التجارة الخارجية :

ومقره الرئيسي ٢١ يوليفارد هوسمان بباريس

ويمثله ج . ف ماسون - مدير

(ويشار إليهما في هذا الاتفاق)

(المقرض)

طرف ثان

حيث أن :

١ - العقد المؤرخ ٣٠ يوليو ١٩٨٣ والمعدل بالتعديل رقم ١ في ٨ فبراير

١٩٨٤ والمشار اليهما فيما بعد (بالعقد) الموقع بين المقترض وشركة
JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

وهي تمثل مجموعة أربع شركات مشتركة هي :

— JEUMONT SCHNEIDER DEPARTEMENT SAXBY

Whose registered office is at 40, rue de l'Orilion 75011 PARIS,

— ALSTHOM ATLANTIQUE

Whose registered office is at 38, Avenue Kléber 75016 PARIS,

— LA COMPAGNIE DE SIGNAUX ET D'ENTREPRISES,
ELECTRIQUES CSEE

PARIS, Whose registered office is at PLACE Etienne Pernet 75015

— JEUMONT SCHNEIDER

Whose registered office is at 31, 32 quai de Dion Bouton 92811
PUTEAUX,

والمشار اليهم معا (بالموارد) وذلك لتصميم وتوريد المعدات وتركيب ووضع
المشروع في الخدمة للجزء من الجيزة / بنى سوف ضمن خط الجيزة / أسيوط

٢ - اتفاق قرض يشار اليه هنا « باتفاق القرض » والذي تم توقيعه بتاريخ

١٨ فبراير ١٩٨٤ بين كل من المقترض لتمويل ٨٠٪ من الجزء الفرنسي من العقد
وببلغ حده الأقصى ٤٦٠٤٦٠٠٠ فرنك فرنسي .

٣ - المقترض والمقرض يوافقون على اجراء بعض التعديلات على اتفاق

القرض وذلك فقد تم الاتفاق على الآتى :

(مادة ١)

تلغى الفقرة الأخيرة من المادة ٨ من اتفاق القرض . وتستبدل بالعبارة الآتية
جميع التكاليف والعمولات الخاصة بالمستشارين القانونيين أو المحامين والتكاليف
الناجمة عن الاستشارات القانونية الضرورية لتنفيذ الاتفاقية سوف يتحملها
المقترض .

وأي تكاليف تتم بعد ذلك يتحمل كل طرف منهما ما يخصه وفي حالة التحكيم

قائ من حكم ضده يتحمل بجميع التكاليف .

(مادة ٢)

تلغى الفقرة الأخيرة من الملحق ١ للاتفاق القرض وتستبدلُ بالعبارة الآتية :
 إذا لم يتم اعتماد الفواتير من المقرض في الوقت المحدد بالمادة (٤) بنهاج من
 العقد ولم يقوم المقرض بإرسال تلكس الى المقرضين عن عدم اعتماده الفواتير
 في الوقت المذكور فان المقرضين يخول لهم أن يدفعوا للمورد قيمة الفواتير .

(مادة ٣)

هذا التعديل رقم ١ لاتفاق القرض يعتبر جزءا مكملًا للاتفاق الذي يكون
 ساري المفعول من تاريخ توقيعه .
 المواد وشروط المواد التي لم يتم تعديلها في هذا التعديل تبقى بكامل
 مفعولها .

وقع في يوم

بالقاهرة

من ٣ أصول فرنسية

من ٣ أصول انجليزية

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

سوستيه جنرال

بنك فرنسا للتجارة الخارجية